

منح الجليل شرح على مختصر سيد خليل

الإمام ومفهوم زوحم إلخ أنه إن تعمد ترك الركوع مع إمامه لم يتبعه في غير الأولى أيضا لكن الراجح أنه يتبعه في غير الأولى أيضا كذي العذر فلا فرق بين ذي العذر وغيره إلا أن المعذور لا يَأْثُم وغيره يَأْثُم وأما لو تعمد ترك الركوع معه في الأولى لبطلت الصلاة جزم به عَج وكذا صلاة من تعمد تركه معه في غير الأولى وحتى رفع من سجودها فإن أتى به قبل رفعه منه صحت مع الإثم وسكت عن حكم من زوحم عن رفعه من الركوع مع إمامه وفيه قولان فقليل كمن زوحم عن الركوع بناء على أن عقد الركعة برفع الرأس وقيل كمن زوحم عن سجدة بناء على أنه بمجرد الانحناء والراجح أنه كمن زوحم عن الركوع بناء على أنه برفع الرأس أو زوحم عن سجدة أو سجدتين من الأولى أو غيرها مع الإمام فلم يسجدها حتى قام الإمام لما تليها فإن لم يطمع المأموم في سجودها أي السجدة التي زوحم هو عنها أي لم يتحققه أو يظنه قبل عقد إمامه الركعة التي تليها برفع رأسه من ركوعها بأن تحقق أو ظن أنه إن سجدها رفع إمامه رأسه من ركوع التي تليها قبل لحوقه أو شك في هذا تمادى المأموم وجوبا على ترك السجدة أو السجدتين وتبع إمامه فيما هو فيه فإن سجدها ولحق الإمام فإن أدركه في الركوع صحت وإلا بطلت وقضى المأموم ركعة عقب سلام إمامه بصفة ما فاتته وإلا لم يطمع بأن يطمع فيها أي تحقق أو ظن أنه إن سجدها أدرك الإمام قبل عقد التي تليها سجدها وجوبا ولحق إمامه فيما هو فيه من قيام أو ركوع فإن تخلف اعتقاده أو ظنه وعقد الإمام الركعة دونه بطلت الركعة الأولى لعدم إتيانه بسجودها على الوجه المطلوب والثانية لعدم إدراكه ركوعها مع الإمام وإن تمادى على ترك السجدة لعدم طمعه فيها قبل عقد إمامه ولحق الإمام وقضى ركعة بعد سلامه فلا سجود عليه أي المأموم لزيادة ركعة النقص لحملها الإمام عنه